



رقم الصادر ص / 3 / 6 / 4928 / 16
تاريخ الصادر هـ / 04 / 08 / 1437
الموافق م / 11 / 05 / 2016
بدون المرفقات



وكالة الهيئة لمؤسسات السوق

الرقم :

المرفقات :

تعميم إلى جميع الأشخاص المرخص لهم

تحية طيبة وبعد..

إشارةً إلى قرار مجلس هيئة السوق المالية بتاريخ ٢٨/٦/١٤٣٧هـ الموافق ٦/٤/٢٠١٦م، والمتعلق بالأحكام الواردة في المادة الثالثة والسبعون من نظام الشركات، حيث أنه لا يجوز تقديم أي ضمانات أو كفالات أو غيرها لمساهمي الشخص المرخص له أو الشركات التابعة لهم. عليه، تود الهيئة التأكيد على ضرورة التزام الأشخاص المرخص لهم بمضمون هذا التعميم واتخاذ الإجراءات اللازمة.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير،،
بها

أحمد بن عبدالله آل الشيخ
وكيل الهيئة لمؤسسات السوق